العنوان: دور حماية الملكية الفكرية في التنمية الصناعية
المصدر: التعاون الصناعى (قطر)
المؤلف الرئيسي: المسلم، محمد بن علي
المجلد/العدد: مج 23, ع 88
محكمة: لا
التاريخ الميلادي: 2002
الشهر: أبريل
الصفحات: 3 - 5
رقم MD: 78275
نوع المحتوى: افتتاحيات
قواعد المعلومات: EcoLink
مواضيع: الدول الصناعية، البحث العلمي، التعليم والتنمية، التنمية الصناعية، الإبداع، حقوق الملكية الفكرية، الدول النامية، الاختراع، الاكتشافات العلمية، براءات الاختراع، مراكز البحوث
رابط: http://search.mandumah.com/Record/78275

الافتتاحية:

بقلم الأمين العام / رئيس التحرير

دور حماية الملكية الفكرية في التنمية الصناعية

المستجدات المتسارعة التي يعيشها العالم في السنوات الأخيرة وبخاصة ظاهرة العولمة، وتحرير الاقتصاد وانسياب السلع وتقنية المعلومات والاتصالات والخدمات عبر الحدود دون عوائق.. تجعل من الصعب على أي دولة أن تتصور نفسها قادرة على البقاء ضمن المنظومة الاقتصادية والعلمية والقانونية العالمية، بدون إطار قانوني معين لحماية الملكية الفكرية والصناعية فيها.

في البداية، لا بد من التذكير بحقيقة أن حماية المبدعين والمخترعين تشكل مطلباً أساسياً لاستمرار عملية الابداع والابتكار بكافة أشكاله ، وهو شرط لا بد منه لعملية الاختراع والتجديد وضرورة ملحة لتنظيم عملية المنافسة بشكل عادل، وعامل أساسي في الاداء الاقتصادي الصحي للسوق، وفيه ضمان للحقوق، وتشجيع للاستثمار، واستقدام وتوطين للتكنولوجيا، وتعزيز لقدرة المنتجات على المنافسة، الأمر الذي يجعل من توفير الحماية الفكرية والصناعية مسألة لا بد منها في عملية التنمية.

وسيكون من المفيد هنا، استعراض بعض اسهامات حماية الملكية الفكرية والصناعية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأقل نمواً بشيء من التفصيل :

فمن المسلم به أن أي تنمية اقتصادية واجتماعية لا يمكن أن تستغني عن الابتكار والتجديد اللذين تشكل حمايتهما الهدف الرئيسي لقوانين الملكية

الفكرية والصناعية. ومن شأن توفير الحماية للمبدعين والمخترعين من خلال التقيد بقوانين الحماية الفكرية، أن يساعد في النشر السريع والواسع للمعلومات عن الاختراعات الممنوحة براءات لها، مما يعني الاطلاع على آخر التطورات التقنية الحاصلة ومواكبة اتجاهات البحث والتطوير التي قادت لهذه الاختراعات، والانطلاق منها نحو مزيد من التطوير والابداع باعتبار الاختراع عملية متصلة وبكل ما يعني ذلك من توفير للجهد والوقت والمال، إضافة إلى أن توفير الحماية للمخترعين كفيل بتشجيع الآخرين على الابداع والتجديد. وعليه فإن توفير الحماية لأصحاب الأفكار الخلاقة والشركات التي تعمل على تحويلها إلى منتجات وتقنيات – من خلال منح براءات الاختراع – كفيل بدعم عملية الابتكار والاختراع مما يعني مزيداً من التقدم والتنمية.

غير أنه سيكون من الصعب لعملية التنمية الاقتصادية في الدول النامية تحقيق النجاح المطلوب بدون توفيرالحماية للعلامات التجارية، وبالتالي دعم الدور الذي تلعبه هذه العلامات في تنظيم السوق الداخلية في هذه الدول، إضافة لمساعدة البضائع والخدمات الوطنية على تلمس طريقها إلى الأسواق الدولية.

ومن المكاسب التي تنجم عن توفيرالحماية الفعّالة للملكية الفكرية والصناعية، تشجيع نقل وتوطين التكنولوجيا. فمن المعروف أن المصدر الرئيسي لحصول الدول النامية على التكنولوجيا المتقدمة هو من خلال استيرادها من الخارج ومحاولة ملاءمتها مع الظروف المحلية وتوطينها وتطويرها الأمر الذي يتطلب توفير القوانين التي تشجع أصحاب التقنية على تصديرها للدول النامية وهي مطمئنة على أن ثمرة مجهودها لن تكون مباحة للآخرين بدون الثمن المناسب. وفي الوقت الذي لا يمكن للدول النامية الاستغناء عن عملية نقل وتوطين التكنولوجيا باعتبارها عربة التقدم والقدرة على المنافسة في زمن الاسواق المفتوحة، فإن تحقيق هذا المطلب هو بمثابة الخطوة التي لا بد منها نحو استيعاب الحديث من التطورات التكنولوجية وتشجيع المبدعين المحليين على البحث والابتكار.

ولأن الدول النامية تعتبر الأفقر بين الدول من الناحية التكنولوجية فهي بحاجة لحدود دنيا من الأنماط التكنولوجية لتدعم عملية التنمية فيها الامر الذي لا تستطيع توفيره سواء أكان ذلك انطلاقاً من تكنولوجيا محلية أو مستوردة إلا إذاعملت على تأمين الحماية القانونية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية والصناعية لمالكي ومطوري التكنولوجيا والحاصلين على تراخيص لاستغلالها.

ومن شأن توفير الحماية الفكرية والصناعية تشجيع الاستثمار المحلي وجذب الاستثمار الأجنبي: فالدول النامية تحرص على تشجيع الاستثمار بشقيه المحلي والأجنبي لما لهذه الأموال من دور محوري في تشغيل عجلة التنمية من خلال توفير السلع والخدمات الجديدة وتشغيل الأيدي العاملة واستقدام التكنولوجياالجديدة. بيد أن رؤوس الأموال المحلية وتدفق رؤوس الأجنبية أمر مرهون بما توفره الدولة من بيئة موائمة بما فيها تطبيق قوانين حماية الملكية الفكرية والتي تشكل فعلياً جزءاً لا يتجزاء من الاستثمارات الأجنبية. فالاستثمار الأجنبي ينظر وبكثير من الحساسية للمخاطر القانونية الناجمة عن غياب أو ضعف حماية الملكية الفكرية والصناعية في بلد ما. وتتعاظم أهمية تأمين القوانين اللازمة لحمايةالملكية الفكرية والصناعية في وقت يشهد فيه العالم حمي تنافسية على اجتذاب رؤوس الأموال الاستثمارية وتنافس المنتجات في الأسواق المفتوحة.

وفوق ذلك فإن توفير القوانين اللازمة لحماية الملكية الفكرية شرط أساسي لمساعدة الاقتصاد الوطني على الاندماج بالاقتصاد العالمي وسيساعد بالتأكيد على الحد من هجرة الأدمغة العربية المتمثلة في انتقال أصحاب العقول من أبنائها إلى الدول المتقدمة بحثاً عن التقدير والحماية لانتاجهم الفكري والابداعي مما يعني خسارة دولهم لاسهاماتهم القيمة التي تستفيد منها الدول الأجنبية وتعيدها لنا على شكل تكنولوجيا باهظة الثمن.

محمد بن علي المسلّم